

عبادة الحج (دروس وحكم)

د. منقذ بن محمود السقار

- 1- ينشغل الناس أيام الحج في السؤال عن دقيق المسائل المتعلقة بالحج، فأقدم يسأل عن شعرات سقطت من رأسه عندما حكه، وآخر يسأل حصاته التي ضربت في شاخص الجمرات ثم خرجت من الحوض، وهكذا. وهذا يدل على حرص محمود على أداء الشعائر على أكمل وجه.
- 2- ثمة أمر آخر أهم يغفل عنه الناس هو الحكم التي من أجلها شرع الله هذه العبادة، وهل يحققها كل من الحجيج أم لا يدرتها أصلاً.
- 3- كل ما أمر به الله من شرائع فإنه تندرج تحته حكم من حكم الله البالغة التي تعود علينا بالنفع في دنيانا وأخرانا، وقد يغيب عن ناظرينا بعض هذه الحكم، فيما ندرج كثيراً منها، لكن المقصود الأول من تشريع العبادات هو إصلاح الإنسان وتهذيبه وتربيته. قال ابن القيم: فإن الشريعة مبناهم وأساسها الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة كلها، ومصالح كلها. [أعلام الموقعين 3/3].
- قال تعالى: {وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين} [الذاريات: 56-57].
- قال تعالى: {لن ينال الله خومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم} [الحج: 37]. قال ابن كثير: إنما شرع لكم نحر هذه الهدايا والضحايا لتذروه عند ذبحها، فإنه الخالق الرزاق، لا أنه يناله شيء من لحوها ولا دماها، فإنه تعالى هو الغني عما سواه. (تفسير القرآن العظيم 5/428).
- وعن الصيام قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون} [البقرة: 183]. فثمة هذه العبادة أن يحقق العبد التقوى.
- قال تعالى: {إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تذكرون} [العنكبوت: 45]. وفي الحديث: ((من لم تنهه صلواته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً)) [رواه ابن أبي حاتم في تفسيره].
- وقال تعالى: {والبئس جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير} [الحج: 36]. قال مجاهد: أجر ومنافع.
- 4- الحج تسائر العبادات شرعها الله عز وجل لحكم، وواجب على الحاج أن يسعى في تحقيق هذه الحكم.
- 5- وحكم الحج كثيرة، ومن هذه الدروس والحكم:
- أ. ذر الله، هو أول المقاصد التي أرادها الله من هذه العبادة، حيث أراد أن ترتبط القلوب به خلال أيام الحج، فكان كثير من العبادات يهدي إلى ذر الله، وهو ما تقرأه من خلال هذه النصوص.
- {وذن في الناس بالحج يأتوك رجالاً وعلى كل ضامر يأتين من كل فج عميق ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات} [الحج: 27-28].
- ويصعد الحاج إلى عرفات ليدعو الله ويذره قال ﷺ: ((خير الدعاء دعاء عرفة..)) [رواه الترمذي 3585].
- ويغادر الحاج عرفات إلى مزدلفة، إلى المشعر الحرام ليذتر الله. {فاذتروا الله عند المشعر الحرام واذتروه كما هداكم وإن كنتم من قبله لمن الضالين ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس واستغفروا الله إن الله غفور رحيم} [البقرة: 198-199]. وهذا ما صنعه ﷺ كما في صحيح مسلم: ((ثم رنب القصواء حتى أتى المشعر الحرام فاستقبل القبلة فدعاه وكبره وهله ووحده، فلم يزل واقفاً حتى أسفر جداً)) [مسلم ح 1218].
- وهو ما صنعه أصحابه من بعده قال سالم: كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقدم ضعفة أهله، فيقفون عند المشعر الحرام بالمزدلفة ليليل فيذتروا الله ما بدا لهم ثم يرجعون. [رواه البخاري ح 1676].
- وتبدأ أيام منى وهي أيام ذر لله قال الله: {واذتروا الله في أيام معدودات فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه ومن تأخر فلا إثم عليه لمن اتقى} [البقرة: 203].
- وإذا ذبح الحاج هديه ذر الله {ولكل أمة جعلنا منسكاً ليذتروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام} [الحج: 34]. وقال: {والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذتروا اسم الله عليها صواف} [الحج: 36].
- ثم خلال مناسك الحج يتكرر ذر الله في مواطن عدة منها التلبية وقد ثبت عنه ﷺ التلبية بعد إحرامه من ذي الحليفة. [البخاري 1714]. وفي صحيح مسلم أنهم لبوا وهم خارجون إلى عرفات [مسلم 1285]. ثم في مزدلفة [أحمد ح 3966]. وحين أفاض من مزدلفة [مسلم 1283]. واستمخر في التلبية حتى رمى جمرة العقبة. [النسائي 3056، وأبو داود ح 1815].
- وإذا انتهى الحاج من حجه فعليه أن يلزم ذر الله ولا يدعه. {فإذا قضيت مناسككم فاذتروا الله كذرتكم آباءكم أو أشد ذتراً} [البقرة: 200].
- ب. ومن دروس الحج وحكمه الاستسلام والامتثال لأمر الله، وهو ما نرتب عليه في عدد من شعائر الحج، وذلك تراه في امتثال الحاج وقيامه بالكثير من العبادات التي قد لا يرى وجه الحكمة فيها كالطواف والسعي ونونها سبعا والابتداء بالطواف من الحجر الأسود، والمسعى من الصفا، ورمي الجمرات بسبع حصيات. وكل ذلك يصنعه الحاج امتثالاً لأمر الله واستسلاماً لشرعه.

وقف عمر أمام الرزن فقال: (أما والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني ريت النبي ﷺ استملك ما استملكك، فاستلمه ثم قال: فما لنا وللمرمل (السعي الشديد بين الميادين الأخضرين في المسعى) إنما كنا راءينا به المشركين وقد هلككم الله ثم قال: شيء صنع النبي ﷺ فلا نحب أن نتركه) [رواه البخاري ح 1605].

قال يعلى بن أمية: طفت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما كنت عند الرزن الذي يلي الباب مما يلي الحجر أخذت بيده ليستلم فقال: (أما طفت مع رسول الله ﷺ؟ قلت: بلى، قال: فهل ريتته يستلمه؟ قلت: لا، قال: فأفد عنك فإن لك في رسول الله أسوة حسنة). [رواه أحمد ح 255].

وهذا الدرس تعلمه من هاجر حين تراثها إبراهيم في بطحاء مكة حيث لا ماء ولا زرع فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وترتكنا بها الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء فقالت له ذلك مراراً وجعل لا يلتفت إليها فقالت له: ((الله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم، قالت: إذن لا يضيعنا ثم رجعت)). [البخاري ح 3364].

قال عمر بن الخطاب (فيم الرملان اليوم والكشف عن المناقب وقد أطأ الله الإسلام ونفى الكفر وهله مع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ) [رواه ابن خزيمة ح 1669، و أبو داود ح 1887، وابن ماجه ح 2952]

ج- ومن دروس الحج حسن الخلق والصبر على مشاقه حسبة لله وابتغاء لأجره جل وعلا، وقد أشار رسول الله إلى هذه المشاق بما روي عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله على النساء محماد؟ قال: ((نعم، علمين محماد لا قتال فيه: الحج والعمرة)) [ابن ماجه ح 2901].

وثناء هذا الجهاد ينبغي أن يتحلى بحسن العشرة ونزيم الأخلاق والصبر على ما يصدر من الناس بسبب الزحام والتعب وغيره، قال تعالى: {فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج} [البقرة: 197]. قال ﷺ: ((من حج فلم يرفث ولم يفسق رجع بيوم ولده أمه)) [البخاري ح 1521].

وعن جابر أنه سمع النبي ﷺ يقول: ((الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة. قيل: وما بره؟ قال: إطعام الطعام وطيب الكلام)) [رواه أحمد ح 14073، وابن خزيمة ح 2514].

د - من دروس الحج مخالفة المشركين بل وعاظمتهم.

والحج عبادة شرع الله شعائرها لإبراهيم عليه السلام، وفي ذلك يقول الرسول ﷺ ((توونا على مشاعركم فإكم اليوم على إرث من إرث إبراهيم)) [رواه الترمذي ح 833، وابن ماجه ح 3011، والحاكم ح 1699]

ثم غيرت قريش وبدلت حسب هواها، فلما بعث النبي أقام شعائر الحج كما أمر الله وهجر ما كانت عليه قريش.

ومن ذلك أن قريشاً كانت دون سائر العرب لا تقف في عرفات بل في مزدلفة قالت عائشة: (فلما جاء الإسلام أمر الله بنبيه ﷺ أن يأتي عرفات ثم يقف بها ثم يفيض منها فذلك قوله تعالى: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [رواه البخاري ح 4520].

وفي حديث الترمذي أنهم كانوا يقولون: ((نحن فطين الله)) أي سكان حرم الله فلا نخرج من الحرم. [الترمذي ح 884]. وفي رواية ابن ماجه قالت عائشة: (قالت قريش: نحن قواطن البيت لا نجاوز الحرم) فقال الله: {ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس} [ابن ماجه ح 3018].

وقد تعمد رسول الله مخالفة المشركين في ذلك، ففي صحيح مسلم عن جابر: فسار رسول الله ﷺ ولا تشك قريش إلا أنه واقف عند المشعر الحرام كما كانت قريش تصنع في الجاهلية، فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى عرفة. [مسلم ح 1218].

قال سفيان: وكان الشيطان قد استهواهم فقال لهم: إنكم إن عظمتم غير حرمكم استخف الناس بحرمكم، فكانوا لا يخرجون من الحرم. [فتح الباري ح 3/516].

وقد كان عموم المشركين يغادرون عرفات في الظهيرة، فحالفهم رسول الله وجعله بعد الغروب.

وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن ابن عباس قال (كان أهل الجاهلية يقفون بعرفة، حتى إذا كانت الشمس على رؤوس الجبال، كأنها العائم على رؤوس الرجال، دفعوا، فأخر رسول الله الدعوة من عرفة حتى غربت الشمس). [رواه ابن خزيمة ح 2838]. وعن المسور بن مخرمة قال ثم خطبنا رسول الله ﷺ بعرفة فحمد الله وثنى عليه ثم قال ((أما بعد فإن أهل الشرك والأوثان كانوا يدفعون من ها هنا ثم غروب الشمس حين تكون الشمس على رؤوس الجبال مثل عائم الرجال على رؤوسها فهدينا مخالف لهديمهم وكانوا يدفعون من المشعر الحرام ثم طلوع الشمس على رؤوس الجبال مثل عائم الرجال على رؤوسها، فهدينا مخالف لهديمهم)) [رواه الحاكم في المستدرک ح 3097، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي على تصحيحه]

ومن مخالفة الجاهلية في الحج الأمر بالتزود له، جاء في حديث ابن عباس أنه قال: (كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون. فإذا قدموا مكة سألو الناس، فأُنزل الله تعالى: {وتزودوا فإن خير الزاد التقوى} [رواه البخاري 1523]. قال أبو الطيب الآدي في قولهم (نحن المتوكلون): الحال: أنهم المتأكلون أو المعتمدون على الناس. [عون المعبود 3/107]. ومن مخالفة النبي ﷺ لأمر الجاهلية أنه شرع التمتع بالعمرة إلى الحج، خلافاً لشريعة الجاهلية التي تمنع الجمع بينهما، قال ابن عباس رضي الله عنهما: (كانوا يرون أن العمرة لمن اعتمر).

((قدم النبي ﷺ وأصحابه صبيحة رابعة محلين بالحج، فأمرهم أن يجعلوها عمرة، فتعاطم ذلك عندهم فقالوا: يا رسول الله أي الحل؟ قال: حل كله)) [رواه البخاري ح 1564، ومسلم 1240].

وروى ابن حبان عن ابن عباس قال: "والله ما أعمر رسول الله ﷺ عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك فإن هذا الحي من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون: إذا عفا الوتر، ووتر الدر فقد حلت العمرة لمن اعتمر". [رواه ابن حبان ح 3757].

وقولهم: (إذا برا الأبر) معناه أي شفيت الإبل من مشقة السفر وثمار الأحوال التي حملت عليها في رحلة الحج.

وقولهم: (وعفا الأثر) أي اندرست ثمار سير هذه الإبل أو اندرست آثار الدر المذثور. [عون المعبود 3/320].

ومن المخالفة أيضاً مخالفة الجاهلية في تليتها حيث كانوا يلبون كما في صحيح مسلم: ((لييك لا شريك لك، إلا شركاً هو لك تملكه وما ملك))، فكان ﷺ إذا قالوا: لا شريك لك، قال: ((ويلكم قذ)) [مسلم 1185]. ومعناه أي يكفي هذا القول.

وفي مخالفتهم شرع ﷺ التلبية الشرعية: ((لييك اللهم لييك، لييك لا شريك لك لييك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك)) [البخاري ح 1549].

ومن مخالفة المشركين أيضاً ما ذكره عمر بن الخطاب عن سبب مبادرة النبي للخروج من مزدلفة قبيل طلوع الشمس.

قال عمرو بن ميمون شهدت عمر رضي الله عنه صلى بجمع (مزدلفة) الصبح ثم وقف فقال: (إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون: أشرق ثبير، ون النبي ﷺ خلفهم ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس) [البخاري ح 1684].

وقولهم: أشرق ثبير. معناه: لتطلع الشمس عليك يا جبل ثبير.

وقد جاء في مسند أحمد أنهم كانوا يقولون: (أشرق ثبير كما نغير) [أحمد ح 297]. أي نمشي إلى النحر.

وقد كانت مواسم الحج في الجاهلية محلاً للتفاخر بالآباء والتنافس بالأشعار وسواها، فجعلها الله محلاً لذكره، قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يقفون في الموسم يقول الرجل منهم: كان أبي يطعم ويحمل الحملات، ليس لهم ذر غير ذر فعال آبائهم، فأُنزل الله على محمد ﷺ: {فاذكروا الله كذكركم آبائكم أو أشد ذكراً} [البقرة: 200].

هـ - ومن حكم مشروعية الحج ودروسه إغاطة المشركين، فثمة أمور صنعها النبي ﷺ أول ما صنعها إغاطة للمشركين، وليس مخالفة لهم فحسب، ونحن صنعها تأسياً به ﷺ، من ذلك الرمل في السعي والأشواط الثلاثة الأولى في الطواف.

قال ابن عباس: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه فقال المشركون: إنه يقدم عليكم وقد وهنهم حتى يثرب، فأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا الأشواط الثلاثة وأن يمشوا بين الركنين. وفي مسلم: ((يرى المشركون جلدكم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم؟ هؤلاء أجلد من كذا وكذا)) [البخاري ح 1602، ومسلم 1266].

قال عمر رضي الله عنه عن الرمل: (إنما كنا نرى به المشركين وقد أهلكهم الله، ثم قال: شيء صنع النبي ﷺ، فلا نحب أن نتركه) [البخاري ح 1605].

والاضطباع وهو كشف الكتف والذراع الأيمن، وقد كان أيضاً لإغاطة المشركين، يقول ابن عباس: بلغ أصحاب رسول الله ﷺ أن قرينياً تقول (عن الصحابة): ما يتباعثون من العجف (يتندرون بضعفهم)، ثم أقبل رسول الله ﷺ حتى دخل المسجد وقعدت قريش نحو الحجر فاضطبع بردائه ثم قال: ((لا يرى القوم فيكم غمزة)) [أحمد 2778]. أي ضعفاً يغمزونكم به.

وأخيراً فإن رجم الجمار تجديد لعداوتنا للشيطان، وترغيم له، وهو يذكرنا بصنيع أينا إبراهيم حين أراد الشيطان أن يثنيه عن طاعة الله في ذبح ابنه إسماعيل، فرجمه إبراهيم في هذه المواضع ورغمه، ونحن رجم الجمرات تأسياً بإبراهيم عليه السلام وترغياً للشيطان ترجم ما يدل عليه ويرمز إليه.

و- ومن دروس الحج أيضاً تذمر الحشر الأكبر، وهو درس تعلمنا إياه زحمة الحجيج ومشقة المناسك وحر الصيف، فيما تذكرنا ملايس الإحرام بأكفاننا التي تساق فيها إلى قبورنا.